

في الطريق إلى الانتخابات

تصدت الصفحة الأولى من العدد الصادر يوم الخميس الماضي لصحيفة "الصحوة" الناطقة بلسان حزب التجمع اليمني للإصلاح تصريحا ساخنة لبعض قيادات أحزاب المعارضة المنضوية في "اللقاء المشترك" عبّرت عن مواقف احتجاجية ضد قيام اللجنة العليا للانتخابات بالتنسيق مع وزارة الخدمة المدنية بإعلان أسماء أعضاء اللجان الانتخابية الفرعية في المحافظات والمديريات، حيث تم إشراك آلاف المواطنين والمواطنات من طالبي الوظائف المقيدين في سجلات وزارة الخدمة المدنية ومكاتبها في المحافظات.

الحق أقول إن تصريح الأستاذ محمد قطان مسؤول الدائرة السياسية للتجمع اليمني للإصلاح كان الأكثر إثارة واعتدالا حيث أبدى قطان احتجاجا على إشراك المواطنين (من خارج الأحزاب السياسية) في اللجان الانتخابية، لكنه لم يقدم حججا قانونية تدعم موقفه الاحتجاجي، ولعل ذلك يفسر قوله إن أحزاب "اللقاء المشترك" ستقدم بلاغا إلى الرأي العام وليس للقضاء، بمعنى أن احتجاجها سياسي بامتياز وغير قانوني. والحال أن أحزاب المعارضة أراقت كثيرا من مداد المبادئ والمقالات في صحفها ومواقعها الإلكترونية، واهدرت كثيرا من الوقت في الحديث حول ضرورة نزاهة العملية الانتخابية وحياد واستقلالية اللجنة العليا للانتخابات التي ينيط الدستور والقانون بها مهام الإدارة والإعداد والإشراف والرقابة على إجراء الانتخابات العادلة والاستفتاء العام.

لا يجوز الاستهانة أيضا بالرأي الآخر الذي يخالف وجهة نظر أحزاب "اللقاء المشترك" بهذا الصدد، حيث تطرح اللجنة العليا للانتخابات وكثير من منظمات المجتمع المدني أن تمثيل الأحزاب السياسية في اللجان الانتخابية الفرعية يفسد الذي يسبب إلى سعة الأحزاب السياسية خصوصا أحزاب المعارضة التي يتهمها البعض بتوزيع حصصها في اللجان الفرعية على الأقارب والمحاسيب من خارج تلك الأحزاب. والأخطر من ذلك، فإن ثمة انتقادات تشير إلى أن أحزاب المعارضة التي تشدد على ضرورة مشاركتها في اللجان الفرعية تكون مكشوفة وعارية تماما في معظم الدوائر الانتخابية نتيجة ضعف قاعدتها أو عدم وجود قاعدة لها نهائيا، فتلجأ إلى المغالطة

لا يجوز الاستهانة أيضا بالرأي الآخر الذي يخالف وجهة نظر أحزاب "اللقاء المشترك" بهذا الصدد، حيث تطرح اللجنة العليا للانتخابات وكثير من منظمات المجتمع المدني أن تمثيل الأحزاب السياسية في اللجان الانتخابية الفرعية يفسد الذي يسبب إلى سعة الأحزاب السياسية خصوصا أحزاب المعارضة التي يتهمها البعض بتوزيع حصصها في اللجان الفرعية على الأقارب والمحاسيب من خارج تلك الأحزاب. والأخطر من ذلك، فإن ثمة انتقادات تشير إلى أن أحزاب المعارضة التي تشدد على ضرورة مشاركتها في اللجان الفرعية تكون مكشوفة وعارية تماما في معظم الدوائر الانتخابية نتيجة ضعف قاعدتها أو عدم وجود قاعدة لها نهائيا، فتلجأ إلى المغالطة

الوقت في الحديث حول ضرورة نزاهة العملية الانتخابية وحياد واستقلالية اللجنة العليا للانتخابات التي ينيط الدستور والقانون بها مهام الإدارة والإعداد والإشراف والرقابة على إجراء الانتخابات العادلة والاستفتاء العام.

المعارض التي يتهمها البعض بتوزيع حصصها في اللجان الفرعية على الأقارب والمحاسيب من خارج تلك الأحزاب. والأخطر من ذلك، فإن ثمة انتقادات تشير إلى أن أحزاب المعارضة التي تشدد على ضرورة مشاركتها في اللجان الفرعية تكون مكشوفة وعارية تماما في معظم الدوائر الانتخابية نتيجة ضعف قاعدتها أو عدم وجود قاعدة لها نهائيا، فتلجأ إلى المغالطة



أحمد الحبشي

صحيح أن الاختلالات التي ترافق عمل ونشاط الجهاز المختص بتنظيم وإدارة الانتخابات تلحق تشوهات في وسائل ووظائف العملية الانتخابية، بيد أن هذه الاختلالات تغدو فانونية إذ تتحول من اختلالات في الوسائل والوظائف إلى تشوهات في مخرجاتها التي تصيب كل اللاعبين من دون استثناء والمقصود هنا الأحزاب السياسية.

المطلوب في وضع كهذا هو تشخيص آثار هذه المخرجات على البيئة السياسية والاجتماعية للديمقراطية بهدف معافاتها ليس فقط من جرثومة المرض أصيوبا به، بل ومن المرضى الذين هذا التشخيص ضروري جدا لمعرفة نوع ودائرة انتشار هذا المرض، وهو ما يستلزم إخضاع المريض للكشف والمراقبة على يد فريق من الأخصائيين المختلين بالحيوية والقدرة على الإنجاز.

تأسيسا على ما تقدم يمكن القول إن مصاعب ومشاكل الديمقراطية في بلادنا لا يمكن معالجتها بمجرد إشراك الأحزاب في عضوية اللجان الانتخابية الفرعية، بقدر ما تتوقف على ضرورة الاعتراف بتقصير الأحزاب السياسية من دون استثناء عن إخضاع طرائق عملها للنقد والتقويم، وصولا إلى تحويل وظائف كل من السلطة والمعارضة إلى تنوعات متفاعلة ومتكاملة في سياق مشروع وطني ديمقراطي كبير.

نقل عن / ٢٦ سبتمبر

وفي أحسن الأحوال تقوم باستعادة قوائم وفيرة من البشر فيما بينها لإشغال الحصص الكبيرة المقر لها. وفي حالات كثيرة يتم اللجوء إلى أساليب غير قانونية لمعالجة العجز عن إشغال الحصص المقررة لها في آلاف اللجان الفرعية المترامية على طول وعرض الجمهورية.

يمكن القول إن التشكيك بنزاهة الانتخابات وعدم حيادية الجهاز التنفيذي المعني بتنظيم وإدارة الانتخابات وتوجيه الاتهامات الفورية بتزوير نتائج الانتخابات تكاد تكون سمة رئيسية لمواقف القوى السياسية التي تفشل نهائيا في الوصول إلى المؤسسات التمثيلية أو تحقق نتائج متواضعة لا تساعد هذه القوى على الحصول الفاعل في السلطة التنفيذية أو التشريعية أو الهيئات التمثيلية المنتخبة.

مما لا دالة عميقة أن هذه الظاهرة التي تبرز على السطح أثناء التحضير للانتخابات وبعد إعلان نتائجها ليست حكرا على اليمن فقط بل تكاد تكون ظاهرة عامة وملازمة لكل الانتخابات في البلدان العربية والنامية عموما، بل إننا في اليمن نميزنا عن غيرنا من البلدان الأخرى في أن الأحزاب السياسية أعادت الطعن في نزاهة الانتخابات برغم مشاركتها في عضوية اللجنة العليا للانتخابات ولجانها الفرعية من عام ١٩٩٣م وحتى الآن، وسوف تواصل الطعن أيضاً برغم وجودها في اللجنة العليا للانتخابات، وإحلال مواطنين من خارج الأحزاب السياسية في اللجان الانتخابية الفرعية !!

لا أتابع حين أقول إن نزاهة الانتخابات لا تتحقق من خلال ضمان مشاركة أو عدم مشاركة الأحزاب السياسية في قيادة الجهاز التنفيذي المختص بمهام الإعداد والإدارة والإشراف على الانتخابات، بل من خلال رقابة وطنية فعالة على العملية الانتخابية تمارسها منظمات المجتمع المدني في بيئة سياسية واجتماعية مفعمة بالحيوية، متعاونة من الإحباط، مصممة على التغيير، وواثقة من سيادة قوة القانون، بصرف النظر عن الجهاز الذي يقوم بتنظيم الانتخابات.

ولا ريب في أنه لا يمكن معالجة الاختلالات في أية عملية انتخابية بواسطة التوازنات السياسية في قيادة هذه العملية، لأن الخطر على الديمقراطية يأتي دائماً من التوازنات التي لا تخلو من مساومات تتحول في وقت لاحق إلى ألغام قابلة للانفجار عند ظهور أي خلل غير محسوب.

هذا التشخيص ضروري جداً لمعرفة نوع ودائرة انتشار هذا المرض، وهو ما يستلزم إخضاع المريض للكشف والمراقبة على يد فريق من الأخصائيين المختلين بالحيوية والقدرة على الإنجاز.

لا يمكن معالجة الاختلالات في أية عملية انتخابية بواسطة التوازنات السياسية في قيادة هذه العملية، لأن الخطر على الديمقراطية يأتي دائماً من التوازنات التي لا تخلو من مساومات تتحول في وقت لاحق إلى ألغام قابلة للانفجار عند ظهور أي خلل غير محسوب.

هذا التشخيص ضروري جداً لمعرفة نوع ودائرة انتشار هذا المرض، وهو ما يستلزم إخضاع المريض للكشف والمراقبة على يد فريق من الأخصائيين المختلين بالحيوية والقدرة على الإنجاز.

وصفها مثقون وأدباء بارزون بأنها كارثة ((طالبانية))

فتوى بتحريم التماثيل والصور تشير جدلاً في مصر وتندّر بتطبيق زوجات النحاتين

القاهرة/ متابعة: أثارت فتوى أصدرها مفتي مصر الدكتور علي جمعة بتحريم استخدام التماثيل كزينة في الشوارع والمنازل، ردود فعل متباينة لدى مثقفين مصريين حيث ذهب بعضهم إلى تحريم تماثيل العبادة واعتبار تماثيل الزينة حلالاً فيما اعتبر البعض الآخر الفتوى "طالبانية" مسيئة إلى الحضارة المصرية وإلى الإسلام، وتساعد الجدل ليصل أيضاً إلى حكم الزوجة المتزوجة من نحات!!

وكان المفتي الشيخ علي جمعة أصدر الأسبوع الماضي فتوى تحمل الرقم ٨٨ رداً على سؤال حول استخدام التماثيل كزينة في البيوت استناداً إلى فتوى سابقة أصدرها كل من الشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ يوسف القرضاوي وإلى حديث نبوي رواه البخاري ومسلم عن مسروق قال "دخلنا مع عبد الله بيتاً فيه تماثيل فاشأر إلى تماثيل منها: تماثيل من هذا؛ قالوا تماثيل مريم، قال عبد الله: قال رسول الله إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون".

وفي رواية أخرى أن الرسول قال إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم أحيوا ما خلقتكم. واعتبر الشيخ جمعة ذلك تصاص صريحا في أن صنع التماثيل محرم، وعليه فلا يجوز تزئين المنزل بالتماثيل.

وفتحت الفتوى باب الجدل حول قضية "تكفير" النحاتين والتفريق بينهم وبين زوجاتهم السلمات، حيث تعرض المفتي لسؤال على الهواء بهذا الخصوص من سعد هجرس وهو أحد كبار الكتاب الصحفيين المصريين المعارضين للفتوى طلب منه فيها أن يفتيه في موقف ابنته الزوجة من استناده للنحت، فأجاب المفتي خلال برنامج "البيت بيتك" مساء أمس الأربعاء: "لا تطلق ابنتك من زوجها، وسائر العصر!!".

إلى ذلك قالت صحيفة "المصري اليوم" التي نشرت هذا الخبر إن "الطرف أن هجرس من أشد الرافضين لفتوى جمعة حول حرمة التماثيل، إلا أن جمعة اعتقد أنه يسأله عن موقف الشرع من استمرار ابنته مع زوجها النحات" وأشارت الصحيفة إلى أن المفتي دافع عن الفتوى في وجه انتقادات صحفي شهير آخر هو صلاح منتصر عندما قال إن الفتوى التي أفتى بها قديمة وقد صدرت عن الأزهر منذ العام ١٩٦٠م حيث أصدرها الشيخ مأمون، خال الكاتب الصحفي صلاح منتصر.

وزاد من حدة هذا الجدل ما ذهب إليه الدكتور عبد المعطي بيومي، عميد كلية أصول الدين بجامعة الأزهر سابقا وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة، بالقول إن أصنام العبادة حرام وتماثيل السياحة والزينة حلال في مقالة نشرها بالعنوان نفسه في أسبوعية "المصري" الأربعاء، ٢٩-٢٠٠٦.

ويأتي هذا الجدل في وقت بات فيه مسألة تماثيل الزينة والسياحة "مبتوت

فيها" لدى عدد كبير من علماء الدين في العالم الإسلامي عموما وفي السعودية ودول الخليج خصوصا، فقد أفتى أحد أبرز علماء السعودية ومفتيها الراحل الشيخ عبد العزيز بن باز أنه "لا يجوز تعليق التصاوير ولا الحيوانات المنحلة في المنازل ولا في المكاتب ولا في المجالس (...) لأن ذلك وسيلة للشرك بالله".

فيما أفتى الشيخ يوسف القرضاوي بتحريمها قائلا إن "الإسلام حرم التماثيل بكل أنواعها بما في ذلك كل الصور المجسمة، ما دامت كائن حي مثل الإنسان أو الحيوان فهي محرمة، وتزاد حرمتها إذا كانت مخلوق معطل!!".

ولكن يبدو أن مثقفين مصريين لا يوافقون مع هذه الفتوى، إذ يرى مدير مركز ومتحف الخطوط في مكتبة الإسكندرية يوسف سخيفة، "متسائلا ما الداعي أصلا لطرح الموضوع في بلد به أكثر من عشرين مليون نحات ودرس فن النحت وأكثر من عشرين كلية تدرس تاريخ الفن؟".

وتابع "نحن بلد يحفل بعشرات وربما مئات الميادين المزودة بالتماثيل التي لا تعني عند الناس أكثر من قيمتها الجمالية، بلد علم العالم قبل سبعة آلاف سنة تحت تماثيل كليون ديليس في عصر الترنوير الذي قادته فتاوى متقدمة على العالم والعصر مثل فتوى الإمام محمد عبده قبل أكثر من مائة عام وفتوى رشيد رضا التي حسنت الموضوع منذ وقت طويل واعتبرت أن التماثيل والصور ليست محرمة وأن التحريم كان للأصنام أو التماثيل المستخدمة في عبادة الأوثان".

ووصف الفتوى بـ "فتوى قديمة" ولم يكف الغيطاني بذلك، ومضى يقول إن "هذه الفتوى تعكس أزمة المؤسسة الرسمية عن فهم المشاكل التي تحيط بالمسلمين في اللحظة الحاضرة والتي تبرز حاجتنا إلى فقيه كبير يدرك حجم المخاطر والمشاكل المطروحة الآن بالنسبة للإسلام والمسلمين". واعتبر فتوى تحريم التماثيل ارتدادا على منجزات الإمام محمد عبده وأوصاف الغيطاني "أن الأوان للذين يصنعون تعارضا بين الإسلام والحياة المعاصرة أن ينتهوا من حياتنا خصوصا

فمن المعروف أن تحريم التماثيل بدايات الإسلام كان طبيعيا لأن الناس كانت تعبد ما كان هناك خوف من الفنتة". وتابع "ولكن الآن وبعد ١٥ قرنا من التطور لم نجد شخصا يرى تماثلا فيقوم بعبادته هذا ليس صحيحا. ها هي تماثيل طلعت حرب أو سعد زغلول أو جمال عبد الناصر تدرج لرجال أثروا في حياة مصر وبعضها أعطى مضمونا كبيرا مثل تماثيل نهضة مصر".

وأبدي داود عبد السيد استغرابه قائلا: "يدهشني مثل هذا العقل الذي يقفز عن خبرة القرون ويعامل الناس في وقتنا المعاصر كما لو أنهم ما يزالون في الجاهلية، وهذه العقلية هي نفسها التي وقفت وراء كارثة الطالبانية في تحطيم تماثيل يمامان البوذيين في أفغانستان".


في هذا السياق مدير عام سمبوزيوم اسوان للنحت على صخور الغرانيت الصلبة صلاح مرعي فاعتبر أن "هذه الفتوى تعبر عن تخلف، فلا يوجد أي فنان بعد ظهور البيانات السماوية وتقدم العلم يعتقد انه ينحت تماثلا يقصد به خلق كائن حي وإنما يفعل ذلك بحثا عن الجمال، فالله جميل يحب الجمال".

وتابع ومن الغباء أن يعتقد البعض أنه قادر على إقناع أي إنسان على وجه الأرض بأن يقوم بعبادة تماثيل. هذه مرحلة مرت بها البشرية قبل عشرات القرون ولم

المجتمع وبين التقدم التكنولوجي المعاصر. "فتوى طالبانية" أما رئيس تحرير أسبوعية "أخبار الأدب" جمال الغيطاني، فقد ذهب إلى اعتبار فتوى الشيخ علي جمعة "كارثة"، مضيفاً أنها "تجعلنا لا نستعيد أن يدخل شخص إلى معبد الكرنك في الأقصر أو أي معبد فرعونى آخر ليسفده اعتمادا على فتوى جمعة". ووصف الغيطاني الفتوى بأنها "طالبانية" نسبة إلى نظام طالبان الذي حكم أفغانستان.

وقال "هذا انقلاب على عصر التنوير الذي قادته فتاوى متقدمة على العالم والعصر مثل فتوى الإمام محمد عبده قبل أكثر من مائة عام وفتوى رشيد رضا التي حسنت الموضوع منذ وقت طويل واعتبرت أن التماثيل والصور ليست محرمة وأن التحريم كان للأصنام أو التماثيل المستخدمة في عبادة الأوثان".

ووصف الفتوى بـ "فتوى قديمة" ولم يكف الغيطاني بذلك، ومضى يقول إن "هذه الفتوى تعكس أزمة المؤسسة الرسمية عن فهم المشاكل التي تحيط بالمسلمين في اللحظة الحاضرة والتي تبرز حاجتنا إلى فقيه كبير يدرك حجم المخاطر والمشاكل المطروحة الآن بالنسبة للإسلام والمسلمين". واعتبر فتوى تحريم التماثيل ارتدادا على منجزات الإمام محمد عبده وأوصاف الغيطاني "أن الأوان للذين يصنعون تعارضا بين الإسلام والحياة المعاصرة أن ينتهوا من حياتنا خصوصا



حرم الإسلام التماثيل وكل الصور المجسمة، ما دامت كائن حي مثل الإنسان أو الحيوان فهي محرمة، وتزاد حرمتها إذا كانت مخلوق معطل، مثل ملك أو نبي كالمسيح أو العنزة، أو إله من الآلهة الوثنية مثل البقر عند الهندوس، فتزداد الحرمة في مثل ذلك وتتأكد حتى تصبح أحيانا كقرا أو قريبا من الكفر، من استحلالها فهو كفر.

فالإسلام يحرص على حماية التوحيد، وكل ما له مناس عبدة التوحيد بسد الأبواب إليه. بعض الناس يقول: هذا كان في عهد الوثنية وعبادة الأصنام، أما الآن فليس هناك وثنية ولا عباد للأصنام.. وهذا ليس صحيحا.. فلا يزال في عصرنا من يعبد الأصنام.. من يعبد البقرة ويعبد المعز. فلماذا ننكر الواقع؛ هناك أناس في أوروبا لا يقلون عن الوثنيين في شيء.. تجد التاجر يعلق على منحه (حدوة حصان) مثلا، أو يركب في سيارته شيئا ما.. فالناس لا يزالون يؤمنون بالخرافات، والعقل الإنساني فيه نوع من الضعف ويقبل أحيانا ما لا يصدق... حتى المنقون، يعقون في أشياء هي من أبطل الباطل ولا يصدقها عقل إنسان أمي.

فالإسلام أحاط وحرم كل ما يوصل إلى الوثنية أو يشتمل فيها رائحة الوثنية.. ولهذا حرم التماثيل. فتماثيل قدماء المصريين من هذا النوع، ولعل بعض الناس يعلقون هذه التماثيل بوصفها نوعا من التماثيل، كان ياخذ رأس تفرتيبي أو غيرها ليمنع بها الحسد أو الجن أو العين.. وهنا تضاعف الحرمة، إن تضم حرمة التماثيل إلى حرمة التماثيل، لم يبق من التماثيل إلا ألعاب الأطفال فقط وما عداها فهو محرم.. وعلى المسلم أن يتجنبه.



نص فتوى الشيخ يوسف القرضاوي؛ حرم الإسلام التماثيل وكل الصور المجسمة، ما دامت كائن حي مثل الإنسان أو الحيوان فهي محرمة، وتزاد حرمتها إذا كانت مخلوق معطل، مثل ملك أو نبي كالمسيح أو العنزة، أو إله من الآلهة الوثنية مثل البقر عند الهندوس، فتزداد الحرمة في مثل ذلك وتتأكد حتى تصبح أحيانا كقرا أو قريبا من الكفر، من استحلالها فهو كفر.

فالإسلام يحرص على حماية التوحيد، وكل ما له مناس عبدة التوحيد بسد الأبواب إليه. بعض الناس يقول: هذا كان في عهد الوثنية وعبادة الأصنام، أما الآن فليس هناك وثنية ولا عباد للأصنام.. وهذا ليس صحيحا.. فلا يزال في عصرنا من يعبد الأصنام.. من يعبد البقرة ويعبد المعز. فلماذا ننكر الواقع؛ هناك أناس في أوروبا لا يقلون عن الوثنيين في شيء.. تجد التاجر يعلق على منحه (حدوة حصان) مثلا، أو يركب في سيارته شيئا ما.. فالناس لا يزالون يؤمنون بالخرافات، والعقل الإنساني فيه نوع من الضعف ويقبل أحيانا ما لا يصدق... حتى المنقون، يعقون في أشياء هي من أبطل الباطل ولا يصدقها عقل إنسان أمي.

فالإسلام أحاط وحرم كل ما يوصل إلى الوثنية أو يشتمل فيها رائحة الوثنية.. ولهذا حرم التماثيل. فتماثيل قدماء المصريين من هذا النوع، ولعل بعض الناس يعلقون هذه التماثيل بوصفها نوعا من التماثيل، كان ياخذ رأس تفرتيبي أو غيرها ليمنع بها الحسد أو الجن أو العين.. وهنا تضاعف الحرمة، إن تضم حرمة التماثيل إلى حرمة التماثيل، لم يبق من التماثيل إلا ألعاب الأطفال فقط وما عداها فهو محرم.. وعلى المسلم أن يتجنبه.

ويأتي هذا الجدل في وقت بات فيه مسألة تماثيل الزينة والسياحة "مبتوت